

4158 - وجوب تحجب المرأة عن ربيب أخيها - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

يسألن جمعا من الاسئلة في احدها يقول ان اخي تزوج من امرأة وكانت قد انجبت من رجل اخر ولدا وقد هذا الولد في حجر اخي وهو يبلغ من العمر سنتان. الان قد بلغ من العمر خمسا وعشرين سنة. فهل لي ان - [00:00:00](#)

تجد عنه مع العلم الناخي قد رباه وصرف عليه وهو يفي. ليس مولاة اخيه الا اذا كانت زوجة اخيه قد من لبن اخيه اذا كان هذا الولد وضع من زوجة اخيه او زوجة ابيه في حتى يكون حل لك - [00:00:20](#)

اما اذا كان ما في رضاه مجرد هو الولد زوجة اخيك ما يكون لها محرما لك. الا اذا كان هناك وضاع يجعله محرما كان تكون امرأة اختك او او زوجة ابيك او امك والا فكونه رباه - [00:00:40](#)

اخوك ما يكون محرما لكن ولد زوجة اخيك ما يكون محرما لك. نعم. جزاكم الله خيرا - [00:00:58](#)